

14 مارس 2013

من وزير المالية

إلى

الموضوع: طلب شهادة إعفاء الأداء على القيمة المضافة.

المرجع: مكثوباك عدد 142 و 143 بتاريخ 18 فيفري 2013.

لقد أفدت بمقتضى مكثوبيك المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنّ مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (CREDIF) أمضى إتفاقيتي شراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وإستقلالية المرأة (ONU FEMMES) وهي هيئة متفرعة عن الأمم المتحدة ومع صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) قصد منح المركز (CREDIF) إعتمادين ماليين وذلك لتنفيذ أنشطة بتونس طبقا للبرنامج المحدد بالإتفاقيتين.

وطلبت تمكين مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (CREDIF) من الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بعنوان إقتناءاته حتى يتمكّن من تنفيذ برامجها.

وجوابا، يشرفني إعلامك أنه طبقا لأحكام العدد 16 من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة، تعفى من الأداء المذكور الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة بعنوان هبة للدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل في نطاق التعاون الدولي.

هذا وبإعتبار أنّ مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (CREDIF) مؤسسة عمومية، فإنّ إقتناءاته من الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة بعنوان هبة في نطاق التعاون الدولي تعفى من الأداء على القيمة المضافة وذلك في حدود مبلغ الهبة الممنوحة إليه بمقتضى إتفاقيتي الشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وإستقلالية المرأة (ONU FEMMES) وصندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA).

ويمنح الإعفاء المشار إليه أعلاه بالنسبة إلى الشراءات المحلية الممولة عن طريق هبة في إطار التعاون الدولي على أساس شهادة مسلمة في الغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات مرجع النظر.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي